

قانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٣

بفتح اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للأوقاف المصرية
عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يوسع اعتماد إضافى بموازنة الهيئة العامة للأوقاف المصرية عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٥٠٤٢٦٥ جنيها (خمسمائة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنيها) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية بالبواب الثانى - النفقات الجارية والتحويلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨١/٨٠ بمبلغ ٥٠٤٢٦٥ جنيها (خمسمائة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنيها) .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبواب الثانى - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية - عن السنة المالية ١٩٨١/١٩٨٠ بمبلغ ٥٠٤٢٦٥ جنيها (خمسمائة وأربعة آلاف ومائتان وخمسة وستون جنيها) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى القعدة سنة ١٤٠٣ (٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك